

المبحث الأول

التشريع الأول للتأمين الاجتماعي في التاريخ

إن من يمعن النظر ويدقق الفكر في الشريعة الإسلامية يجد أن فيها نظاماً متكاملًا للتأمين الاجتماعي وآخر للضمان الاجتماعي ، بما يجعلنا لسنا في حاجة إلى هذه الكثرة من تشريعات التأمين والضمان الاجتماعي .

وسوف نوضح ذلك فيما يلي بعد أن نذكر أول تشريع للتأمين الاجتماعي في التاريخ :
قد يعتقد البعض بأن التأمين الاجتماعي الذي سن له المشرع قوانين وأوامر ولوائح ، والتي يرجع أول اصدار له إلى عام ١٨٥٤م أي منذ مائة وخمس وخمسين عاماً تقريباً ، بأن ذلك يعني أن المشرع الوضعي قد اهتم اهتماماً بالغاً في كفالة الأمن الاجتماعي للإنسان ، ولكن من يوطد الفكر ويتقرب النظر في آيات القرآن الكريم يجد أن التأمين الاجتماعي قد وجد منذ آلاف السنين ، وأن أول تشريع للتأمين الاجتماعي في التاريخ لتحقيق الاستقرار والأمن الاقتصادي والزراعي والقومي للبلاد قد وجد في عهد سيدنا يوسف عليه السلام ، وذلك حينما طلبوا من سيدنا يوسف عليه السلام تأويل الرؤيا التي رآها ملك مصر ووقائعها هي ﴿يوسف أيها الصديق أفئنا في سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر وأخر يابسات لعلي أرجع إلى الناس لعلهم يعلمون﴾^(١) .

فوقائع هذه الرؤيا واضحة المعالم سبع بقرات سمينة يأكلهن سبع هزال ، وسبع سنبلات خضر يأكلهن سبع يابسات .

فأولها سيدنا يوسف عليه السلام بقوله: ﴿قال تزرعون سبع سنين دأباً فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما تأكلون﴾^(٢) .

فقد أمرهم الصديق يوسف عليه السلام بأن يزرعوا سبع سنين متواصلة ومتواليه، ولكن عند الحصاد يتركوا هذا الحب في سنبله لئلا يفسد ويدخل فيه السوس إلا مقدار ما يحتاجون إليه ويقدر الحاجة .^(٣)

(١) سورة يوسف ، آية ٤٦ .

(٢) سورة يوسف ، آية ٤٧ .

(٣) يراجع في معنى ذلك : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي والمعروف بتفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٥٢٥ وما

بعدها دار الفد العربي بالقاهرة الطبعة الثانية عام ١٤١٦هـ - ١٩٩٨م .

فهو تأمين اجتماعي في صورته انزراعية وادخار لما يزيد عن قدر الحاجة لكي ينفع في أيام وسنين أخر تكون الحياة فيها مجدبة والأرض لا تثبت زرعاً ، حيث أراد بسبع بقرات سمان والسنبلات الخضرة هي السبع سنين المخصبة ، وأما البقرات العجاف والسنبلات اليابسات فهي السبع سنين المجذبات ، ثم أعلمهم بفائدة الادخار ومنه عنصر الأمان الاجتماعي والاستقرار الاقتصادي ، قال تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ﴾^(١)، أي يأتي بعد السنين السبع المخصبة سبع شداد وهي السنين المجذبات لكي يأكلن ويستهلكن ما ادخرتم لأجلهن ، والمراد بقوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ﴾ أي مما تحبسون لتزرعوا ، لأن في استبقاء البذر تحصين الأوقات .^(٢)

بل ويضيف سيدنا يوسف عليه السلام رؤية مستقبلية جديدة وهي أنه بعد السنين السبع المجدبة ، سوف يأتي بعد ذلك علم فيه يمدطر الناس ويمارسون حياتهم اليومية بعصر المنتجات التي تستخرج من الأرض كالعنب والسّمسم والزيتون ٠٠ الخ ، قال تعالى: ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾^(٣).

وما ذكر في سورة يوسف يعد دلالة حقيقية على التأمين الاجتماعي ، وإن كان بصورة جماعية ، إلا أنه في حقيقة الأمر ما هي إلا جهود أفراد بتعاون جماعي كامل لكي يصلوا إلى هذه النتيجة ، ولكي يصلح بذلك حال المجتمع .

يقول الإمام القرطبي معبراً عن نظرية العمل والجهد ثم إدخار جزء من هذا الجهد والعمل لكي ينفع في أيام أخر وهي نظرية التأمين الاجتماعي " هذه الآية^(٤) أصل في القول بالمصالح الشرعية التي هي حفظ الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال ، فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة ، وكل ما يفوت شيئاً منها فهو مفسدة ، ودفعه مصلحة ، ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته الموصلتين إلى السعادة الأخروية ، ومراعاة ذلك فضل من الله عز وجل ورحمة رحم بها عباده من غير وجوب عليه ولا استحقاق " .^(٥)

(١) سورة يوسف ، آية ٤٨ .

(٢) يراجع في معنى ذلك : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي والمعروف بتفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٥٢٥ وما بعدها .

(٣) سورة يوسف ، آية ٤٩ .

(٤) وهي قوله تعالى (قال تزرعون سبع سنين دأباً فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما تأكلون) . سورة يوسف آية ٤٧ .

(٥) تفسير القرطبي ج ٤ ص ٣٥٢٥ وما بعدها .